

شرح اقتضاء الصراط المستقيم لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 221

محمد بن صالح العثيمين

نعم فان لم يشتغل بعمل صالح والا لم يترك العمل السيئ او الناقص لكن لما كان من الاعمال السيئة ما يفسد عليها العمل الصالح نهيت عنه حفظا للعمل الصالح فان جاء؟ ايه - [00:00:00](#)

يلا يا فراس من اراد الصداق النافلة. ايش؟ اذا اراد الصلاة النافذة عليه فواجب عليه ان يأتي بالاركان. نعم. اه في صلاة الخسوف. نعم بعد الركوع الثاني. نعم. على على القرب من الركوع الثاني - [00:00:20](#)

سنة هل واجب عليه ان يقرأ الفاتحة؟ لابد ان يقرأ الفاتحة. لابد ان ما لا يمكن لمن شرع في عبادة الا ان يؤديها كما جاء كلام الشيخ قال وجد الانسان رجلا في جماعة الجماعة التي - [00:00:48](#)

ويغلب على ظنه ان اللولة نهاها عن هذه الجماعة لولا؟ لولاها نعم اي نعم يدخل في هذا. لا سيما اذا كان الانتقاد على الجماعة ليس بصحيح او فيه مجازفة او فيه مبالاة - [00:01:12](#)

يعني بعض الناس اذا وجد بدعة في جماعة شن اشاع هذه البدعة وسكت عن عن المنافع الكثيرة التي توجد في هذه الجماعة والواجب علينا ونحن الحمد لله مسلمون نسأل الله ان يثبتنا واياكم على الاسلام - [00:01:40](#)

الواجب اذا رأينا من اخواننا نقصا ان نبينه لهم ونلح عليه في بتعديل هذا النقص واما ان نتخذ من النقص مثلبة ونسيع الفاحشة فهذا ليس من من السبيل الاقوى وما من رجل او طائفة الا وفيه الا وفيه نقص - [00:02:03](#)

لكن الواجب هو محاولة تكميل هذا النقص اما التشنيع فارى انه ليس من السبيل القوي. لا سيما الان الان الجماعات التي في الساحة كما قلت والحمد لله نرجو ان تتبدد وتزول - [00:02:29](#)

الان هذه الجماعات اذا كان بعضها يظلل بعضا ويبعد بعضا وينهى عن الاخرى ويسفها فهذا تقربه اعوذ من اعداء الدين الذين هم اعداء حقيقة فالواجب ان ان يصلح ما فسد - [00:02:44](#)

والا يثلب على من ظل في شيء من الاشياء يقول يقول حجاج انتهى الوقت يا سليم. اما بعد فقد قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في الصراط المستقيم - [00:03:04](#)

فتعظيم المولد فتعظيم المولد واتخاذة موسما. قد يفعل بعض الناس ويكون له فيه اجر عظيم لحسن قصده وتعظيمه لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما قدمته لك انه يحسن من بعض - [00:03:24](#)

الناس ما يستقبح من المؤمن المسدد. ولهذا قيل للامام احمد عن ماضي الامراء انه انفق على مصحف الف انه انفق على مصحف الف دينار او نحو ذلك. فقال دعهم فهذا افضل ما انفقوا فيه الذهب - [00:03:44](#)

او كما قال مع ان مذهبه ان زخرفة ان زخرفة المصاحف مكروهة. وقد تأول بعض الاصحاب انه وانفقها في تجويد الخط ورق الورق والخوات كانه انفقها في تجويد الورق والخط وليس مقصود احمد هذا وانما - [00:04:12](#)

ان هذا العمل فيه مصلحة وفيه ايضا مفسدة كره لاجله كره لاجلها. فهؤلاء لم يفعلوا هذا والا اعتادوا بفساد لا صلاح فيه. مثل ان ينفقها في كتاب من كتب من كتب الاسماء او الاشعار او حكمة فارس والروم. فتفضل لحقيقة الدين وانظر ما اشتملت - [00:04:35](#)

عليه الافعال من المصالح الشرعية والمفاسد. بحيث تعرف ما بحيث تعرف ما مراتب المعروف ومراتب المنكر حتى تقدم همها عند الازدحام. فان هذا حقيقة العلم بما جاءت به الرسل فان التمييز بين جنس المعروف وجنس المنكر او جنس الدليل وغير الدليل يتيسر

كثيرا - [00:05:05](#)

عندي اتعسر قال يتيسر نسخة لما قال نسخة يا شيخ لكن ذكر ان هذا موجود في رسالة الاموال ها ذكر ان هذا موجود في رسالة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر للمؤلف - [00:05:35](#)

نعم على كل حال هذه القطعة مهمة جدا ينبغي للانسان ان يقيدها لانها فيها فائدة عظيمة هذا لهؤلاء الذين ينظرون الى المفسدة دون ان ينظروا ما يقتدر بها من المصالح - [00:05:54](#)

والله سبحانه وتعالى يقول يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما وهذا يدل على ان الشيء اذا فكان اثمه اقل من النفع فانه لا بأس به - [00:06:16](#)

يعني تنغمر المفسدة في جانب المصلحة فاما مراتب المعروف والمنكر ومراتب الدليل بحيث يقدم عند التزاحم اعرف المعروفين وينكر وانكر المنكرين ويرجح اقوى الدليلين فانه هو خاصة العلماء بهذا الدين - [00:06:33](#)

الله اكبر. فالمراتب ثلاث احدها العمل الصالح المشروع الذي لا كراهة فيه. والثاني العمل الصالح الثانية اشار عندي قال في الف وباء وطاء الثانية اذا قلنا المراتب مفردا ويقال في المرتبة - [00:07:00](#)

التاني ولا الثاني؟ الثاني انا عندي الثانية عندك نعم تصحيح يا شيخ؟ اي نعم لقوا اشار اليها؟ ايه نعم وهي الصحيحة والثانية العمل الصالح من بعض وجوهه او اكثرها اما لحسن القصد او لاشتماله مع ذلك على - [00:07:28](#)

انواع من المشروع والثالث قال الثالثة مثل والثالثة ما ليس فيه صلاح اصلا اما لكونه تركا للعمل الصالح مطلقا. او لكونه المفسادا محضا فاما الاول فهو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم باطنها وظاهرها - [00:07:59](#)

قولها وعملها في الامور العلمية الاول العمل الصالح المشروع نعم في الامور العلمية والعملية مطلقا. فهذا هو الذي يجب تعلمه وتعليمه. والامر به وفعله على حسب مقتضى الشريعة من ايجاب واستحباب والغالب على هذا الضرب هو اعمال السابقين - [00:08:26](#)

من الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان جعلنا الله واياكم منهم. امين واما المرتبة الثانية احسن الله اليك يقول فاما الاول ثم قال واما المرتبة الثانية. نعم. ما يقال فاما الاولى - [00:08:59](#)

نعم اما الاولى لا واما المرتبة الثانية انتهت من الاولى لكن انا عندي قانون واما الاول. فاما الاول يعني من جهة اللفظ يعني. اي نعم. اي نعم كان يقول فاما الاولى - [00:09:20](#)

لكنه يمكن يتأول كلام المؤلف على معنى فاما المعنى الاول واما المرتبة الثانية فهي كثيرة جدا في طرق المتأخرين من المنتسبين الى علم او عبادة ومن العامة ايضا وهؤلاء خير ممن لا يعمل عملا صالحا مشروعا ولا غير مشروع او - [00:09:38](#)

من يكون نعم ها كيف وهو احسن ممن لا يعمل عملا صالحا لا مشروعا ولا غير مشروع انا عندي وهم هؤلاء خير ممن لا يعمل عملا صالحا مشروعا. ها بدون لا - [00:10:05](#)

ولا غير مشروع يعني معنى واحد ما اختلف لكن لو جعلت النصحة طيبة وهؤلاء خير ممن لا يعمل عملا صالحا لا مشروعا ولا غير مشروع او من يكون عمله من - [00:10:30](#)

في المحرم كالكفر والكذب والخيانة والجهل. ويندرج في هذا انواع كثيرة. فمن تعبد بعض هذه العبادات المشتملة على نوع من الكراهة كالوصال في الصيام وترك جنس الشهوات ونحو ذلك او قصد احياء ليال لا خصوص لها كأول ليلة من رجب ونحو ذلك. قد يكون حاله - [00:10:49](#)

خيرا من حال البطلال الذي ليس فيه حرص على عبادة الله وطاعته. بل كثير من هؤلاء الذين ينكرون هذه الاشياء زاهدون في جنس عبادة الله من العلم النافع والعمل الصالح او في احد - [00:11:19](#)

لا يحبونها ولا يرغبون فيها. لكن لا يمكنهم ذلك في المشروع. فيصرف قوتهم الى هذه الاشياء فهم باحوالهم فهم باحوالهم منكرون للمشروع وغير المشروع وباقوالهم لا يمكنهم الا انكار غير المشروع. ومع هذا فالمؤمن يعرف المعروف - [00:11:39](#)

فهو ينكر المنكر ولا يمتعه ولا يمتعه من ذلك موافقة بعض المنافقين له ظاهرا في الامر بذلك المعروف والنهي عن ذلك المنكر ولا ولا

مخالفة بعض علماء المؤمنين فهذه الامور وامثالها مما ينبغي معرفتها - 00:12:09

بها النوع الثالث ما هو معظم في الشريعة كيوم عاشوراء ويوم عرفة ويومي العيدين والعشر الاواخر من شهر رمضان والعشر الاول

والعشر الاول من ذي الحجة والعشر الاول من ذي - 00:12:36

ذي الحجة وليلة من ليلة الجمعة ويومها والعشر والعشر الاول من ونحو ذلك من قال عندي قوله والعشر الاول من المحرم سقطت

من الف وطاء ودال والعشر الاول من المحرم ونحو ذلك من الاوقات الفاضلة. فهذا الضرب قد يحدث فيه قد - 00:12:59

الضرب قد يحدث فيه حدث تصحيح يا شيخ وش عندك يحدث ما هي بواقعة ها جماعة الخير ما نخلق الجماع ما دام اتفقتوا على

هذا نعم - 00:13:33